

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٩

باعتبار تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٨ - ب)

بالقطاع الرابع - مركز المدينة - التجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة

بمساحة ١٨,٩٨ فدان

المخصصة لشركة روابي جدة للاستثمار التجارى

لإقامة مشروع مركز تجاري

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**ورئيـس مجلـس إـداـرة هـيـئة المـجـتمـعـات الـعـمـرـانـيـة الـجـدـيـدـة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولايخته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولايخته التنفيذية؛

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة بالتفصيص المؤرخ بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٩

المتضمن صدور قرار اللجنة العقارية الفرعية بجلستها رقم (١٨٣) بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٥

باعتبار تخصيص قطعة الأرض بمساحة ٣٠٠٢٧٩٧٢٨م^٢ بمنطقة مركز خدمات (B) -

القطاع الرابع - مركز المدينة - التجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة لشركة روابي جدة

للاستثمار التجارى؛

وعلى محضر الاستلام بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٩ والمتضمن استلام شركة روابي جدة للاستثمار التجارى لقطعة الأرض رقم (٢٨ - ب) بالقطاع الرابع - مركز المدينة - التجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٣٠٠٢م٢ ، بما يعادل ١٨,٩٨ فدان ؛ وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٢٤٩٩) بتاريخ ٢٠١٠/٦/٦ والمتضمن بعض الاشتراطات البنائية للقطعة المذكورة بناءً على كتاب قطاع الشئون الفنية بتاريخ ٢٠١٠/٥/٢٤ ؛

وعلى كتاب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٩١٨) بتاريخ ٢٠١٠/٩/٥ المتضمن صدور قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٦٥) بتاريخ ٢٠١٠/٨/٢٥ باعتماد توصية اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠٩ بإلغاء حجز قطعة الأرض المذكورة لعدم الالتزام باستخراج التراخيص وتنفيذ المشروع ؛ وعلى كتاب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٧٧٢٧) بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢٦ والمتضمن صدور قرار المجموعة الوزارية لفض منازعات الاستثمار بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٠ بالموافقة على قيام هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بإلغاء قرارها بإلغاء تخصيص قطعة الأرض المذكورة مع منح الشركة مهلة أخيرة مدتها ١٨ شهراً لاستكمال أعمال المشروع تبدأ من تاريخ إخطار الشركة بقرار المجموعة الوزارية ، على أن تلتزم الشركة بسداد ما تعهدت به وأن تلتزم أيضاً بتقديم المستندات اللازمة لاستخراج التراخيص خلال شهر من تاريخ الإخطار بقرار المجموعة الوزارية على أن تقوم الشركة بالتنازل عن جميع القضايا المرفوعة منها وفي حالة عدم الالتزام بما تقدم يتم إلغاء التخصيص ، وقد تم اعتماد القرار سالف الذكر من مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٠١٤/٢/١٢ ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٤٤٨٤) بتاريخ ٢٠١٤/٤/٦ الموجه إلى شركة روابي جدة للاستثمار التجارى المتضمن إخطارها بقرارى المجموعة الوزارية لمنازعات الاستثمار ... بتاريخ ٢٠١٥/٤/٦ متضمناً القرار سالف الذكر ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٤٤١٨٨) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٨ متضمناً كاملاً موقف قطعة الأرض المذكورة (العقارات - المالى - المرافق - القانونى) ؛ وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٤٦٤٧) بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٦ متضمناً الموقف النهائي لقطعة الأرض المذكورة (العقارات والمالى) ؛

وعلى كارت الوصف المعتمد لقطعة الأرض رقم ٢٨/B بالقطاع الرابع بمراكز المدينة بالجمع الخامس الوارد من جهاز المدينة بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٣ :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٠٥٧) بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٦ المتضمن صدور قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٦٢) بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٥ بالموافقة على منح شركة روابي جدة للاستثمار التجارى مهلة قدرها (١٨ شهرًا) لاستكمال إجراءات تحرير عقد البيع الابتدائى واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم واستخراج التراخيص الالزمة وتنفيذ المشروع تنفيذًا لقرار المجموعة الوزارية لفض منازعات الاستثمار فى ٢٠١٤/١٢ وذلك من تاريخ إخطار الشركة بقرار اللجنة العقارية الرئيسية :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٢٦١٧) بتاريخ ٢٠١٥/٢٤ المتضمن إخطار الشركة بقرار اللجنة العقارية الرئيسية سالف الذكر بجلستها رقم (٦٢) في ٢٠١٥/١١ الم المشار إليه :

وعلى ما يفيد سداد المصروف الإدارية المستحقة على الشركة نظير استصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع المشار إليه بعالیه بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٨ :

وعلى عقد البيع الابتدائى المحرر بتاريخ ٢٠١٦/١/٣١ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة روابي جدة للاستثمار التجارى لبيع قطعة الأرض رقم (٢٨-ب) منطقة اللوتس - التجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٢٧٩٧٢٨٠٣م^٢ ، بما يعادل ١٨,٩٨ فدان تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذى يصدر من إدارة المساحة بجهاز المدينة لإقامة مشروع مركز تجاري :

وعلى كتاب قطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٤٢٧٤٤) بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٨ والمتضمن أن الشركة قد تقدمت بالمستندات والمنتھى إلى اتخاذ اللازم طبقاً للقواعد واللائحة العقارية وعقد البيع الابتدائى والقرارات المنظمة :

وعلى البرنامج الزمني المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٣ :

وعلى جدول عدم المانعة لإصدار قرار باعتماد المشروع الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة روابي جدة للاستثمار التجارى لاعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٨-ب) بالقطاع الرابع - مركز المدينة - التجمع الخامس بمدينة القاهرة بمساحة ٣٠٠٨٠٣م^٢ أى ما يعادل ١٨.٩٨ فدان وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وكراسته شروط المزايدة ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٦/٣/٦ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٨ - ب) بمساحة ١٨.٩٨ فدان ، بما يعادل ٣٠٠٨٠٣م^٢ (فقط تسعة وسبعين ألفاً وسبعمائة وثمانية وعشرون متراً مربعاً و٣/١ من المتر المربع لا غير) بالقطاع الرابع - مركز المدينة - التجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة والخصصة لشركة روابي جدة للاستثمار التجارى لإقامة مشروع مركز تجاري ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٦/١/٣١ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء فى تسويق الوحدات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تقوم الشركة ب تقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ ، على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال (ثمانية عشر شهراً) تبدأ من تاريخ إخطار الشركة بقرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٦٢) بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٥ ، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالعقد المبرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٤) من هذا القرار وطبقاً للمجدول الزمني المعتمد للمشروع .

مادة ٦ - تقوم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو الوارد بكراسة الشروط.

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ٨ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

باعتبار تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة
لشركة روابي جدة للاستثمار التجارى
لإقامة مشروع مركز تجاري على قطعة الأرض رقم (٢٨ - ب)
بالقطاع الرابع - مركز المدينة - مدينة القاهرة الجديدة
بمساحة ٣٠٣٧٩٧٢٨م^٢ بما يعادل ١٨,٩٨ فدان

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣٧٩٧٢٨م^٢ ،
أى ما يعادل ١٨,٩٨ فدان .

مكونات المشروع :

إجمالي مساحة مبني المركز التجارى ٥٥٣١٨٣٩م^٢ ، أى ما يعادل ٧,٥٨ فدان
وتشكل نسبة (٣٩,٩٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
الطرق الخارجية بمساحة ٩٢١٧٦٢٣م^٢ ، أى ما يعادل ٤,٢ فدان
وتشكل نسبة (٢٢,١١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
الطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ٢٠٠١م^٢ ، أى ما يعادل ٥ أفدنة
وتشكل نسبة (٢٦,٣٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
المساحات المفتوحة والمناطق الخضراء والسطحات المائية بمساحة ٥٥٢٤٤م^٢ ،
أى ما يعادل ٢,٢ فدان وتشكل نسبة (١١,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية للمشروع :

الاشتراطات العامة :

يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من جميع الجهات .
يسمح بإقامة غرف خدمات بالسطح لا تزيد مساحتها عن (١٪) من المساحة المبنية
بالدور الأرضى ويارتفاع لا يزيد عن ٢,٨٠م وتستغل كمرافق خدمات للمبنى (غرف مكائن المصاعد -
لوحات كهربائية ... إلخ) وتتضمن هذه المساحة (مساحة بئر السلم) .

يسمح بإقامة دور البدروم يستغل بالأنشطة المصح بها بدور البدرومات بالهيئة بدون مسئولية جهاز مدينة القاهرة الجديدة عن توصيل المرافق للدور البدروم .

تلزم شركة روابي جدة للاستثمار التجارى بأخذ موافقة جهات الاختصاص .

النسبة البنائية :

لا تزيد المساحة الإجمالية للدور الواحد عن (٤٠٪) من مساحة الأرض الإجمالية .

الارتفاع :

عدد الأدوار : بدروم + أرضي + دورين .

الارتفاع الإجمالي لمبنى المركز التجارى لا يزيد عن ٣٠ م من مت苏وب الصفر المعماري للمشروع وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المفروضة من قبل القوات المسلحة .

تلزم شركة روابي جدة للاستثمار التجارى بقيود الارتفاع المفروضة من قبل القوات المسلحة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها للمشروع .

أماكن انتظار السيارات :

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بما لا يتعارض مع الكود المصرى .

تلزم الشركة بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصرى واشتراطات الجهات المعنية .

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبني (بدروم + أرضي + دورين) ، ويسمح بإقامة دور البدروم يستغل بالأنشطة المصح بها بدور البدرومات بدون مسئولية جهاز مدينة القاهرة الجديدة عن توصيل المراقب لدور البدروم .
- ٢ - لا يسمح بإقامة أي مبانٍ خرسانية مقفلة أو غير مقفلة في مناطق الارتدادات .
- ٣ - تتولى شركة روابي جدة للاستثمار التجارى على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة ، وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٤ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٥ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٦ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المراقب وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٧ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٣، ٤، ٥) .

- ٩ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة و بما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١١ - يجب توفير مواقف انتظار للسيارات بما لا يتعارض مع الكود المصري .
- ١٢ - تلتزم شركة روابي جدة للاستثمار التجارى بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

طرف ثانٍ

(إمضاء)

طرف أول

(إمضاء)



